

لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي
ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما
في ذلك في البيئة البحرية
الدورة الأولى
بونتا ديل إستي، أوروغواي، 28 تشرين الثاني/نوفمبر -
2 كانون الأول/ديسمبر 2022

مشروع تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، عن أعمال دورتها الأولى

أولاً - مقدمة

1- طلبت جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في القرار 14/5 المؤرخ 2 آذار/مارس 2022، المعنون "القضاء على التلوث بالمواد البلاستيكية: نحو وضع صك دولي ملزم قانوناً"، إلى المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لبدء عملها خلال النصف الثاني من عام 2022، على أمل استكمال هذا العمل بحلول نهاية عام 2024. وقررت جمعية الأمم المتحدة للبيئة أيضاً أن على لجنة التفاوض الحكومية الدولية أن تضع صكاً دولياً ملزماً قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، قد يتضمن نهجاً ملزمة وطوعية على السواء، استناداً إلى نهج شامل يعالج دورة الحياة الكاملة للمواد البلاستيكية، مع مراعاة أمور من بينها مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وكذلك الظروف والقدرات الوطنية، ويشمل الأحكام الواردة في القرار.

2- وتبعاً لذلك، عُقدت الدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، في مركز بونتا دل إستي للمؤتمرات والمعارض في بونتا دل إستي، أوروغواي، من 28 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 2 كانون الأول/ديسمبر 2022.

ثانياً - افتتاح الدورة

3- افتتحت جيويتي ماثور-فيليب، الأمانة التنفيذية للجنة التفاوض الحكومية الدولية الجلسة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية في الساعة 10:20 من صباح يوم الاثنين 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

4- وأدلى ببيانات افتتاحية لويس لاكايي بو، رئيس أوروغواي؛ وإنغر أندرسن، المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وأدريان بينيا، وزير البيئة في أوروغواي.

ثالثاً - انتخاب أعضاء المكتب

- 5- في الجلسة الأولى للدورة، المعقودة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، نظرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في مسألة انتخاب أعضاء المكتب.
- 6- وأدلى ببيان ممثل كولومبيا باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.
- 7- وانتخبت لجنة التفاوض الحكومية الدولية، آخذة بعين الاعتبار البيان المدلى به، غوستافو ميسا - كوادرا فيلاسكيس (بيرو) رئيساً لها.
- 8- وأدلى الرئيس بملاحظات افتتاحية.
- 9- ووافقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية على إرجاء انتخاب نواب رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية وتعيين مقرر بغية السماح بإجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة.

رابعاً - المسائل التنظيمية

ألف - اعتماد النظام الداخلي

- 10- في الجلسة الأولى للدورة، التي عُقدت في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الأمانة مشروع النظام الداخلي لعمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية (UNEP/PP/INC.1/1)، الذي وافق عليه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، باستثناء المادة 37 المتصلة بحقوق التصويت، بالصيغة الواردة في الفقرة 1 في النص المكتوب بين قوسين معقوفتين وثلاثة نصوص بديلة للفقرة 2، بصيغتها الواردة في الوثيقة UNEP/PP/INC.1/3، في اجتماعه المعقود في دكا في الفترة من 30 أيار/مايو إلى 1 حزيران/يونيه 2022، والذي دعت إليه المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل التحضير لأعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية. وعُرض على لجنة التفاوض الحكومية الدولية أيضاً طلب من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي يقدم صياغة بديلة مقترحة لجزء من النص الوارد بين قوسين في المادة 37.
- 11- وأدلى ببيانات ممثلو كل من الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، والبحرين، والسنغال، والصين، وقطر، وكولومبيا باسم دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والولايات المتحدة الأمريكية.
- 12- وأدلى بتعليق كبير الموظفين القانونيين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- 13- واتفقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية على أن يعقد الرئيس مشاورات غير رسمية بشأن النص الوارد بين قوسين في المادة 37 من مشروع النظام الداخلي بغية التوصل إلى اتفاق، وأنه ريثما يتم التوصل إلى اتفاق من هذا القبيل، سينطبق مشروع النظام الداخلي على عملها على أساس مؤقت.
- 14- [يستكمل فيما بعد]

باء - إقرار جدول الأعمال

- 15- في الجلسة الأولى للدورة، المعقودة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، أقرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية جدول أعمال دورتها الأولى على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/PP/INC.1/1)، على النحو التالي:
- 1- افتتاح الدورة.
- 2- انتخاب أعضاء المكتب.
- 3- المسائل التنظيمية:
- (أ) اعتماد النظام الداخلي؛

(ب) إقرار جدول الأعمال؛

(ج) تنظيم الأعمال.

- 4- إعداد صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية.
- 5- مسائل أخرى.
- 6- اعتماد التقرير.
- 7- اختتام الدورة.

جيم- تنظيم الأعمال

- 16- في الجلسة الأولى للدورة، المعقودة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الأمانة مذكرة سيناريو الاجتماع (UNEP/PP/INC.1/2).
- 17- وأدلى بتعليقات ممثلو إندونيسيا، وبنغلاديش، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية.
- 18- ووافقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية على تنظيم أعمالها على النحو المبين في المذكرة. وستُعقد الجلسات العامة في الفترة من الاثنين 28 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 2 كانون الأول/ديسمبر، من الساعة 10 صباحاً إلى الساعة 1 ظهراً، ومن الساعة 3 بعد الظهر إلى الساعة 6 مساءً، باستثناء فترة ما بعد ظهر يوم الثلاثاء، 29 تشرين الثاني/نوفمبر، التي سيعقد خلالها حوار غير رسمي مع أصحاب المصلحة.
- 19- وفصلاً عن ذلك، اتفقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية على أن تكون المدة المحددة للبيانات المدلى بها أثناء المناقشة العامة ثلاث دقائق للبيانات الفردية والبيانات التي يدلي بها المراقبون وخمس دقائق للبيانات المدلى بها نيابة عن مجموعة من الدول.

دال- الحضور

- 20- حضر الدورة ممثلو الدول التالية: [يستكمل فيما بعد]
- 21- وحضر الدورة أيضاً ممثل الاتحاد الأوروبي.
- 22- ومثّلت المنظمات الحكومية الدولية والكيانات التالية بصفة مراقب: [يستكمل فيما بعد].
- 23- ومثّلت هيئات الأمم المتحدة ووحدات الأمانة وأمانات الاتفاقيات التالية بصفة مراقب: [يستكمل فيما بعد]
- 24- ومثّلت [يستكمل العدد فيما بعد] منظمة غير حكومية بصفة مراقب.

خامساً- إعداد صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية

- 25- كان معروضاً على اللجنة، حين نظرها في هذا البند من جدول الأعمال، الوثائق التالية: UNEP/PP/INC.1/4 و UNEP/PP/INC.1/5 و UNEP/PP/INC.1/6 و UNEP/PP/INC.1/7 و UNEP/PP/INC.1/8 و UNEP/PP/INC.1/9 و UNEP/PP/INC.1/10 و UNEP/PP/INC.1/11 و UNEP/PP/INC.1/12 و UNEP/PP/INC.1/13، بالإضافة إلى عدد من الوثائق الإعلامية التي أعدت لتيسير عملها.

ألف- بيانات عامة

- 26- في الجلسة الأولى للدورة، التي عُقدت في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى بيانات عامة أدلى بها ممثلو المناطق ومجموعات البلدان وفردى البلدان.

- 27- وأدلى ببيانات ممثلو كل من الأردن، باسم دول آسيا والمحيط الهادئ؛ وكولومبيا باسم دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ وغانا، باسم الدول الأفريقية.
- 28- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ والاتحاد الأوروبي، أيضاً باسم دوله الأعضاء؛ وجورجيا، باسم الدول الأعضاء في ائتلاف الطموح الكبير لإنهاء التلوث بالمواد البلاستيكية؛ وساموا، باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ؛ والولايات المتحدة، أيضاً باسم أستراليا وآيسلندا وجمهورية كوريا وسويسرا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموناكو والنرويج ونيوزيلندا واليابان.
- 29- وأدلى ببيانات ممثلو إندونيسيا والبرازيل وجمهورية كوريا.
- 30- وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى بيانات وطنية أدلى بها ممثلو الاتحاد الروسي وأذربيجان (عبر الفيديو) والأرجنتين وإريتريا وأستراليا وإسرائيل (عبر الفيديو) وإكوادور وأوروغواي وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبابوا غينيا الجديدة وباكستان وبالاو والبحرين وبوركينا فاسو وبيرو وتايلند وتوفالو والجزر الأسود وجزر كوك والجمهورية الدومينيكية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وسري لانكا وسويسرا وشيلي والصين وغابون والفلبين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقطر والكاميرون وكندا وكوبا وكوستاريكا وكينيا ومالي وماليزيا ومصر والمغرب والمكسيك (عبر الفيديو) وملاوي والمملكة العربية السعودية ومنغوليا والنرويج ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.
- 31- في الجلسة الثالثة، المعقودة في 29 تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت لجنة التفاوض الحكومية الدولية والمنظمات غير إلى بيانات عامة أدلى بها ممثلو البلدان وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الحكومية.
- 32- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أرمينيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وبنغلاديش، وبنما، وتركيا، وترينيدادو توباغو وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وسنغافورة، والسودان، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وفيجي، وكولومبيا، والكونغو، وكيريباس، وليبيا، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، ونيبال، ونيجيريا.
- 33- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو كل من منظمة الأغذية والزراعة؛ وأمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛ والاتفاق العالمي للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية.
- 34- وأدلى ببيان ممثل غرفة التجارة الدولية والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.
- 35- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو كل من مركز التوعية والبحوث والتعليم في المحيطات، باسم المجموعة الرئيسية للمنظمات غير الحكومية؛ والتحالف العالمي لبدائل الحرق؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال، باسم التحالف الدولي لجامعي النفايات؛ والشبكة الدولية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة؛ والمجلس الدولي للعلوم، باسم المجموعة الرئيسية للعلوم والتكنولوجيا؛ وشبكة السلام والتكامل والتنمية، باسم المجموعة الرئيسية للأطفال والشباب؛ والمجلس العالمي للأعمال من أجل التنمية المستدامة، باسم المجموعة الرئيسية لقطاع الأعمال التجارية والصناعية، والمنظمة الدولية للنساء المتأزرات، باسم المجموعة الرئيسية للمرأة.
- 36- وعقب تلك البيانات، أدلى ممثلان ببيانين ممارساً لحقهما في الرد.
- باء - نطاق هيكل الصك وأهدافه والخيارات العامة المتاحة بشأنه**

- 37- في الجلسة الرابعة، المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، نظرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في النطاق والأهداف والخيارات العامة المحتملة لهيكل صك ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك

في البيئة البحرية، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو المناطق ومجموعات البلدان وفردى البلدان والمنظمات غير الحكومية.

- 38- وأدلى ببيانات ممثل كولومبيا باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وممثل غانا، باسم الدول الأفريقية.
- 39- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ وجزر كوك، باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ؛ والاتحاد الأوروبي، أيضا باسم دوله الأعضاء.
- 40- وأدلى ببيانات ممثلو كل من الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وأستراليا، وإكوادور، وإندونيسيا، وأوروغواي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرازيل، وبيرو، وتايلند، وتركيا، والجبل الأسود، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، ورواندا، والسنغال، وسويسرا، وشيلي، والصين، وغينيا، وفيت نام، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمكسيك (عبر الفيديو)، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.
- 41- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو قبيلة كاريكو/كومكودو في تكساس؛ ورابطة أطباء الغدد الصماء؛ ومنظمة شباب الهند من أجل المجتمع، باسم المجموعة الرئيسية للأطفال والشباب؛ ومنظمة شراكات من أجل التغيير (عبر الفيديو)؛ ومنظمة مشروع من أجل الأجيال المقبلة.
- 42- وفي الجلسة الرابعة أيضا، المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، اتفقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية على إنشاء فريق غير رسمي، يشترك في تسييره ممثلا كندا وإكوادور، للنظر فيما يلي: (أ) الطلبات التي يمكن أن تقدمها اللجنة إلى الأمانة للمضي قدما في المناقشات في إطار البند 4 من جدول الأعمال في الدورة الثانية للجنة؛ (ب) طرائق إشراك الجهات المتعددة صاحبة المصلحة.
- 43- [يستكمل فيما بعد]

جيم - خيارات للعناصر المحتملة

1- الالتزامات الأساسية، وتدابير الرقابة والنهوج الطوعية، فضلا عن خطط العمل الوطنية

- 44- في الجلسة الرابعة، المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، بدأت لجنة التفاوض الحكومية الدولية نظرها في الالتزامات الأساسية المحتملة، وتدابير الرقابة، والنهوج الطوعية، التي يمكن إدراجها في صك ملزم قانونا بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، واستمعت إلى بيانات وطنية أدلى بها ممثلو اليابان وبيرو والولايات المتحدة.
- 45- وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، واصلت لجنة التفاوض الحكومية الدولية نظرها في المسألة، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو المناطق ومجموعات البلدان وفردى البلدان والمنظمات غير الحكومية.
- 46- وأدلى ممثل غانا ببيان باسم الدول الأفريقية.
- 47- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ والاتحاد الأوروبي، أيضا باسم دوله الأعضاء؛ وولايات ميكرونيزيا الموحدة، باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ.
- 48- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أستراليا، والبرازيل، وبنما، وتايلند، وتركيا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وشيلي، والصين، والفلبين، والكاميرون، وكندا، وكوستاريكا، والمكسيك (عبر الفيديو)، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- 49- وأدلى ببيان أيضا ممثل شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية.

- 50- وأدلى ببيان ممثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.
- 51- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المكتب الدولي لإعادة التدوير، ومنظمة الرعاية الصحية بدون إيذاء، والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، ومنظمة رعاية المحيطات.
- 2- وسائل التنفيذ، بما في ذلك بناء القدرات والمساعدة التقنية والتمويل
- 52- في الجلسة الخامسة، المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، نظرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في العناصر المحتملة لوسائل التنفيذ، واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو المناطق ومجموعات البلدان وفردى البلدان والمنظمات غير الحكومية.
- 53- وأدلى ممثل غانا ببيان باسم الدول الأفريقية.
- 54- وأدلى ببيانات ممثلو كل من أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ والاتحاد الأوروبي، أيضا باسم دوله الأعضاء؛ ونيوي، باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ.
- 55- وأدلى ببيانات ممثلو كل من الأردن، وأستراليا، وإندونيسيا، وباكستان، والبرازيل، وتايلند، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، وسويسرا، وشيلي، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، والكاميرون، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، والكونغو، وكينيا، ومصر، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.
- 56- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو التحالف الدولي للاستجابة للأزمات الطبية، والصندوق الاستئماني للنظم الإيكولوجية البحرية والمناطق المحمية، والصندوق العالمي للطبيعة.
- 3- تقديم الدعم لرصد وتقييم تقدم وفعالية التنفيذ والإبلاغ الوطني
- 57- [يستكمل فيما بعد]
- 4- الجوانب الأخرى، بما في ذلك التعاون والتنسيق والبحث على الصعيد العلمي والتقني وأنشطة التوعية
- 58- [يستكمل فيما بعد]
- 5- مشاركة وأنشطة الجهات صاحبة المصلحة
- 59- [يستكمل فيما بعد]
- دال- مواد معيارية بشأن الأحكام الختامية
- 60- [يستكمل فيما بعد]
- هاء- تسلسل الأعمال والأعمال الإضافية الموصى بها
- 61- [يستكمل فيما بعد]
- سادساً- مسائل أخرى
- 62- [يستكمل فيما بعد]
- سابعاً- اعتماد التقرير
- 63- [يستكمل فيما بعد]
- ثامناً- اختتام الدورة
- 64- [يستكمل فيما بعد]
